

61- شرح صحيح البخاري (كتاب التفسير)

يوسف الشبل

كل هذه سبيلي ادعو الى الله المشركين بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد - [00:00:00](#)

هذا اليوم هو اليوم السادس والعشرون من الشهر السابع من عام ستة واربعين واربع مئة والف من الهجرة. كتاب التفسير من صحيح البخاري وسورة النساء بعدما اورد المؤلف وما رواه في صحيحه - [00:00:47](#)

من الاحاديث المتعلقة بتفسير سورة المائدة ينتقل الى تفسير سورة النساء وطريقة المؤلف يذكر الالفاظ الغريبة ثم يذكر التفاسير او الاحاديث والاثار. فيقول قال ابن عباس بدون بدون سند قال ابن عباس يستنكف - [00:01:05](#)

يستكبر هذه الاية وارادة في سورة النساء في اخر سنن لن يستنكف المسيح قال لن يستنكف يعني لن يستكبر طيب قواما قال قواما قال قوامكم من معاشكم قوامه وين وردت في النساء - [00:01:30](#)

نقول في قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعلها الله لكم قياما. قال هي هي قرأت قياما هكذا وقرأت بقراءة ايضا صحيحة قياما قياما هذه قراءة ابن عامر - [00:01:49](#)

اه نافع وابن عامر قياما والجمهور بقية القراء كلهم يقرأون قياما. اما صدق المؤلف هنا قواما فانهم ذكروا انها قراءة انها قراءة شاذة ذكروا ان قراءة شاذة طيب اللي هي قواما - [00:02:09](#)

طيب يعني والمقصود المعنى سواء قرأت قواما او قياما او قياما ان الله جعل المال ما يتقوم به الانسان ويتعيش به. مثل ما ذكر سبحانه وتعالى في قوله في سورة المائدة جعل الله الكعبة البيت الحرام - [00:02:31](#)

قياما للناس يعني مكاسب لهم ومعاش طيب يقول لهن سبيلا. هذه اه في اية اه المرأة التي تأتي الفاحشة واللاتي يأتين الفاحشين من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربع فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى - [00:02:51](#)

حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا. قال ما هو السبيل؟ قال الرجم للثيب والجدل البكر. كيف عرفنا حديث عبادة؟ قال خذوا عني خذوا عني. قد جعل الله لهن سبيلا - [00:03:13](#)

طيب يقول قول غيره غير من قال ابن عباس انه الان ذكر ان ابن عباس فسر يستنكف وقواما ولهن سبيلا ثم انتقل قال وقال غيره وذكر المحقق ان المقصود بغيره اهل اللغة. كابي عبيدة - [00:03:30](#)

اه مع عمر ابن مثنى وغيره قال مثنى وثلاثة ورباع يعني اثنتين وثلاثا واربعاً ولا تجاوز العرب ربع. لا تجاوز ربع في الزواج انها لا تقول يعني لا يجوز الا اربع نساء - [00:03:51](#)

اربع نساء او انه يقصد بالرباع ان العرب لا تقول خماس وسداس وانما تقول ربع. طيب هذه الالفاظ الان ينتقل الى الروايات التي جاء فيها تفسير بعض الايات يقول باب - [00:04:11](#)

آآ قوله وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع. يقول حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني هشام ابن عروة - [00:04:27](#)

عن ابيه من هو ابو ه؟ هشام ابن عروة؟ نقول ابو ه عروة. عروة من؟ عروة ابن الزبير. تابعي من الفقهاء السبعة وكان كثيرا ما يدخل على عائشة خالته. لان امه اسماء - [00:04:46](#)

وعائشة خالته ويدخل على عائشة خالته ويسأل عن كثير من الايات. هذا من؟ هشام ابن عروة. او عروة الذي يدخل عروة قال يقول

عن عائشة رضي الله عنها يعني عائشة قالت ان رجلا كانت له يتيمة - [00:05:02](#)

فنكحها وكان له عذق وعذق وكان يمسكها عليه. ولم يكن لها من نفسه شيء. فنزلت فيه هذه الآية فنزلت فيه هذه الآية ان رجلا كان له يتيما يعني عنده يتيمة - [00:05:25](#)

يعني يتيم من اقاربه يعني ممكن ان يتزوجها قال فنكحها قالت فنكحها وكان لها عذق ما المراد بالعذق؟ عندنا عذق بالكسر وعذق لا بد ان نفرق بينها عتق بالكسر الذي هو القنو الذي يخرج - [00:05:43](#)

يخرج من من النخلة يكون فيه ثمرة هذا نسميه ماذا؟ عذق بالكسر اللي هو القنو قنوان والعذق هو النخل نفسه كان لها المرأة او اليتيمة هذي لها عذق يعني لها نخيل - [00:06:06](#)

لها نخيل واو نخل قال وكان يمسكها عليه اي على هذا العذق يعني يريد انها لا تتزوج بشخص اخر ثم يأخذ النخل عن عليها فكان هو يمسكها حتى يأخذ النخل. ولم يكن لها من نفسه شيء ما يريد لها هي لنفسها قد تكون دميمة او ليس له رغبة في زواجها - [00:06:22](#)
لكن يتزوجها علشان يأخذ ما وراءها. ولم يكن له من نفسه شيء فنزلت الآية. نزلت وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طالكم. اذا تريد ان تتزوج بها لاجل ما لها - [00:06:44](#)

فلا تتزوج لا تتزوج بها لاجل ما لها. لماذا لانك لا تقصد يعني العدل بها او اه الاحسان اليها وانما تقصد ما لها حتى لا يذهب عليك.

فنزلت الآية ان خفتم الا تقصروا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم - [00:06:58](#)

الباب واسع. اذهب الى غيرها قال شف قالت احسبوا قالت اه فنزلت فيه احسبه كان قال كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله. لان هي دخلت معه في المال. زين - [00:07:14](#)

لا يريد انها ان تذهب الى رجل اخر يتزوجها فيأخذ. فيشارك في ماله. فهي يريد ان يبقى المال له طيب هذا واضح يقول حدثنا

عبد العزيز ابن عبد ابن عبد الله - [00:07:32](#)

حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سأل عائشة رضي الله عنها قول الله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى. وقالت يا ابن اخي او يا ابن اختي يا ابن اختي هذه اليتيمة - [00:07:49](#)

تكون في حجر وليها. تشركه في ماله ويعجبها مال ويعجبه ماله وجمالها. فيريد ولي سوى ان يتزوجها بغير ان يقسط بصدقها. يقول انت عندي في البيت وانا انا الذي قمت بكفالتك وربيتك - [00:08:08](#)

والمال مالك وانت انا اريد ان اتزوجك لكن لا اريد ان اعطيك مهرا كثيرا. قال يقصد في ماله يعني يبخل في ماله يعني بغير ان يقسط يعني بغير ان يعدل في مالها. فيبخسها. فيعطيه فيعطيه مثل ما يعطيها غيره. فيقول لا يريد ان يعطيها مثل غيره -

[00:08:28](#)

يعني فنهوا عن ان ينكحوهن الا ان يقتصرهن. اذا انت تريد ان تقسط لها وتعطيها حقها كاملا. والا اتركها وتزوج بغيرها لان بعضهم

يقول انا الذي ربيتها وانا الذي خدمتها واسكنتها عندي. كيف اعطيها نفسي المهر؟ ما اعطيها نفس المهر - [00:08:49](#)

فهذا معناه طيب يقول هنا اه فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقتصرهن. ويبلغوا لهن اعلى سنتهن في الصداق. يعني اعلم تأخذه وامروا ان

امروا ان ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. اذهب الى غيرها. اذا انت عندك يتيمة ولا تريد ان تقسط اليها اتركها - [00:09:07](#)

طيب قال عروة قالت عائشة وان الناس استفتوا رسول الله بعد هذه الآية فانزل الله ويستفتوا لك في النساء هذه الآية في اخر النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في كتاب في يتامى النساء التي هي هذه الآية. التي بين ايدينا وهي الآية الثالثة -

[00:09:33](#)

طيب قال قالت عائشة وقوله وقول الله تعالى في اية اخرى وترغبون ان تنكحوهن قال رغبة احدهم عن عن يتيمته حين تكون قليلة

المال والجمال. يقول اذا كانت ما عندها مانع - [00:09:56](#)

وهي عنده يتيمة ما عندها مال وليس بها جمال يرغب عنها يعني لا يتزوجها يرغب عنها قال فنهوا ان ان ينكحوا عن من رغبوا في

ماله وجماله. في يتامى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال - [00:10:14](#)

إذا كلمة ترغبون محتملة. ترغبون عنهن ان كن قليلات المال والجمال. ترغبون فيهن ان ان كثيرات المال والجمال. ترغب عنها او ترغب فيها. تقول انا ارجب في فلان يعني اطلبه. ارجب - 00:10:38

طبعاً هو لا اريده. فهي محتملة الآية. فان كانت يعني دميمة ترغب عنها. ان كانت جميلة ترغب فيها. فان كنت ترغب فيها اعطها واقسط اقصد لها كما قالت عائشة رضي الله عنها هذا تفسير - 00:10:58

قوله تعالى وان خفتم الان هذه الروايات التي رواها البخاري عن عائشة هي تفسير وبيان سبب النزول يعني سبب نزول وتفسير طيب قال بعدها المؤلف قال باب ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف - 00:11:14

من كان غنيا فليستعفف هذي في القيام على اليتيم. اذا كان الشخص يقوم على ايتام ينظر في حاله هل يجوز يأخذ من مال اليتيم؟ مقابل خدمته والقيام ولا ما يجوز - 00:11:37

قال الله عز وجل ان كان غنيا فليستأنف. لا يأخذ. وان كان فقير يأخذ بمقدار كالأرباب او اجرة اجرة له. قال كيف قال من كان غنيا فليستأجر. طيب ومن كان فقيراً قال فليأكل المعروف ليأخذ بمقدار بمقدار ما يأخذ غيره بالمعروف - 00:11:53

ثم قال فاذا دفعتم اليهم اموالهم دفعتم الاموال الى اصحابها اليتامى بعد بلوغهم ورشدهم فاشهدوا عليهم فاشهدوا عليهم يعني لابد ان تأتي بالشهود حتى تبرأ ذمتك. حتى لا يطالبك مرة اخرى - 00:12:13

يقول اه ولا تأكلوها اسرافا وبدارا. الاسراف معروف. يأكلها في على وجه الاسراف والتبذير. طيب وبدارا؟ قال مبادرة سرعة تريد ان تأخذ قبل ان يكبر لان عرفت انه اذا بلغ وكبر سيأخذ ماله فانت تأتي تأكل تأكلها بسرعة هذا حرام - 00:12:33

طيب قوله اعتدنا شوف هذه الآية اعتدنا وين في في الكفار اعتدنا في الكافر في اية رقم ثممنطعش من السورة اعتدنا الكافرين عذابا اليما بعدها بعدها لا تأكلوا اموالكم بينكم الا ان تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان - 00:12:55

بكم رحمه من يفعل ذلك عدوانا وظلما وسوف نصليه نارا كان ذلك على الله يسيرا ان تجتنب كبائر ما تنهون عنه يكفر عنكم سيئاتكم ويدخلكم مدخلا كريما موجودة في شوف - 00:13:30

هاي ثممنطعش بهاي ثممنطعش عندك هاي الثمنطعش من سورة النساء احسنت حضر احدهما قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم. اعتدنا قال كيف اعتدنا؟ قال اصلها اعدنا - 00:13:45

اعدنا من العدة. اعدنا فلما جاءت دال ودال قلبت الاولى تاء. فقال اعتدنا تخفيفا. اعتد هذا جائز طيب قال حدثني قال البخاري حدثني اسحاق اخبرنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام عن ابيه اي عروة عن عائشة خالته رضي الله عنها في قوله تعالى ومن كان فقيه

ومن كان غنيا فليستعثر - 00:14:08

ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف. قالت عائشة انها نزلت في مال اليتيم. ان كان فقيراً ان يأكل منه مكان قيام عليه بمعروف يا اخو مقابل مقابل طيب طيب قوله تعالى هنا واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين - 00:14:38

هذي الان عندنا ماذا عندنا اذا مات الشخص توفي هذا صاحب هذه الدار هذه هذا البيت ثم ارادوا ان يقسموا ما له على الورثة المال هذا قد يكون في البيت قد يكون في مزرعة قد يكون في محل تجاري - 00:15:01

يأتون فقراء ويأتون اقارب ويأتون يتامى يريدون ان يحصلوا على يعني يتناقلون الاخبار ان فلان توفي وهو عنده مال فيأتون عند البيت فيقولون لعلهم يعطونا من هذا الماء شيئا قليلا - 00:15:24

فيحضرون القسمة هل يعطون او لا يعطون؟ قال الله سبحانه وتعالى اذا حضر القسمة هؤلاء اولوا القربى واليتامى والمساكين او عند البيت اعطوهم اذا حضر قسمه قال سبحانه وتعالى واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه. اعطوهم شيئا يسيرا. يسمى رطخ رطخ يرضخ لهم رطخ يعطونه شيئا يسيرا - 00:15:42

وقولوا لهم قولوا معروفا عندما ما يكون في قسمة. اما انهم لم يقسموا او ان القسمة تحتاج الى وقت مثل عقارات وارضيات يا هؤلاء يقولون ما عندنا شيء عقارات وارضيات بعدين تعالوا او نعطيهم يعني بيعطون كلمة طيبة لعل الله يرزقكم ان شاء الله اما اذا كان -

مثلا محل تجاري يعطونه من الاشياء اللي عنده في التجارة او مزرعة يعطونهم بعض الفواكه والخضار والثمار او بيت مثلا يعطوهم بعض الملابس او نحو ذلك حذر قسمة اعطوهم على قدرهم. هل هذه الاية منسوخة؟ باية المواريث او نقول محكمة. قيل هذا وقيل هذا. والصحيح - [00:16:29](#)

انها محكمة ليست منسوخة ولكن الناس تساهلوا فيها. وليست قال هنا قال ابن عباس قال المؤلف حدثنا احمد بن حميد اخبرنا عبيد الله الاشعيعة عن سفيان عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا حضر القسمة قال هي محكمة. ثابتة وليست منسوخة. تابعه سعيد - [00:16:50](#)

عن ابن عباس من هو سعيد ابن جبير هو تلميذ ابن عباس واضح؟ طيب بعد ذلك المؤلف الان ينتقل الى ايات الوصايا رواية الوصايا ايات المواريث ايات المواريث وايات المواليد ذكر فيها آ حديثين. الحديث الاول يقول حدثنا قال تعالى يوصيكم الله. قال حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا - [00:17:17](#)

هشام عند ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ابن المنكد العن جابر قال عن جابر رضي الله عنه قال عادي النبي صلى الله عليه وسلم كان جابر قد مرض فعاده النبي زيارة يزوره - [00:17:48](#)

وابو بكر في بني سلمة ماشيين يعني على اقدامه فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا اعقل يعني اصابني مرض شديد حتى اني لا اعقل. فدعا بما طلب النبي ماء فتوضأ منه - [00:18:02](#)

النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثم رش علي من هذا الماء الذي توضأ به بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فافقت يعني ذهب عني الاغماء فقلت ما تأمرني يا رسول الله ان اصنع في مالي انا اخاف اموت فماذا اصنع بمالي - [00:18:18](#)

قال رسول الله فنزلت يوصيكم الله باولادكم. اذا هذه الاية من سبب نزولها قصة جابر رضي الله عنه طيب قال ولكم نصف ما ترك ازواجكم؟ قال حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن عن ابي نجيح - [00:18:35](#)

عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين يقول كان هذا في الاول ان المال للابناء للولد ذكورا او اناثا. اذا مات الشخص اولاده يأخذون ماله. والوالدين لهم الوصية - [00:18:57](#)

فقط يوصوا ان اوصى لوالديه ولا ما له شيء. فنسخ الله من ذلك ما احب. فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل عن الابوين لكل واحد منهما السدس والثلث. وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر - [00:19:17](#)

والربع. طيب. يعني كأن يعني قول ابن عباس هنا انه في الجاهلية اذا مات الشخص يأتي اولاده ذكورا واناثا ابنائهم وبناته. ويتقاسمون المال حتى ان الجاهلية ما يورثون البنات اصلا. يورثون الاولاد. واحيانا ما يورثون الاولاد. قال وكانت الوصية للوالدين. الوالدان لهما الوصية. قال فنسخ ذلك - [00:19:37](#)

يعني رفع هذا الحكم بحكم اخر. قال من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين يعني ان الابناء والنساء عموما الابناء والاخوات للذكر مثل حظ الانثيين يعني الابناء الاولاد يعني الاولاد ذكورا واناثا للذكر مثل حظ - [00:20:03](#)

يعني اذا اعطينا البنت سهم نعطي الابن سهمين طيب هذا واضح مثل ما قال الله سبحانه وتعالى الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين. قال وجعل للابوين لكل مال من لكل واحد منهما السدس. اذا مات - [00:20:25](#)

الرجل فان ابويه لكل واحد منهما السدس. واحيانا تأخذ الام الثلث. اذا لم يكن هناك والد من الاولاد تأخذ الثلث او اخوة لان الام الاخوة اثنان فصاعدا يحجبون الى السدس. والابناء الاولاد - [00:20:45](#)

الى السدس الاولاد يحجبون الى السدس. فهي تارة تأخذ الثلث وتارة تأخذ الثلث. متى تأخذ الثلث؟ اذا لم يكن هناك فروع يعني اولاد ولا اخوة. تأخذ الثلث اذا وجد اما فروع او اخوة. هذي والزوج والاب - [00:21:09](#)

مدى الاب ماذا يأخذ؟ نقول يأخذ السدس والباقي. احيانا واحيانا يأخذ سدس طيب ثم قال وجعل المرأة الثمن من هي المرأة هنا؟ نقول الزوجة الزوجة تأخذ الثمن وتأخذ الربع. متى؟ تأخذ الزوجة الثمن إذا كان فيه اولاد للميت. فلها الثمن. إذا لم يجد له اولاد -

[00:21:29](#)

تأخذ الربع. والزوج اذا ماتت زوجته يأخذ الشطر يعني نصف المال اذا لم يكن اولاد. اذا وجد اولاد يأخذ الربع ياخذ الربع. قال سبحانه وتعالى ولكم اه نصف ما ترك ازواجكم - [00:21:50](#)

كن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكن الربع. ثم قال ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد. فان كان لكم ولد فلهن الثمور هذا معنى هذه الايات التي تتعلق - [00:22:09](#)

بالميراث بعد ان ينتقل المؤلف الى قوله لا يحلكن ان ترثوا النساء وهذا موضوع يتعلق المرأة في الجاهلية كانت اذا ماتت يأتون الورثة ويرثونها كأنها مال ويتصرفون فيها. فجاء القرآن فقال لا يحلكن ان ترثوا - [00:22:23](#)

النساء المرأة ليست ميراث وليست سلعة حتى ترثونها طيب يأتي الكلام عنه ان شاء الله في اللقاء القادم نقف عند هذا القدر الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:22:42](#)

بارك الله فيكم وجزاكم الله عنا خيرا كل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة - [00:22:57](#)